

## مرسوم بتحديد قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة

(النسخة المجمعة)

لتيسير قراءة المرسوم المتعلق بتحديد قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة، تم إعداد هذه النسخة التي تشمل على النصوص التالية:

- مرسوم رقم 2-97-1024 صادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) بتحديد قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة؛

- قرار وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 618-08 صادر في 5 ربيع الأول 1429 (13 مارس 2008)؛

- قرار للوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 1081.24 الصادر في 13 من شوال 1445 (22 أبريل 2024) بتغيير قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة.

يرجى الاطلاع كذلك على النصوص المشار إليها أعلاه في نسخها المنشورة بالجريدة الرسمية للمملكة المغربية. ويمكن للقارئ تحميل هذه النصوص من الموقع الإلكتروني التالي: [www.anrt.ma](http://www.anrt.ma)

### المادة الأولى:

تحدد على النحو التالي قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة المنصوص عليها في المادة 17 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 24-96:

#### 1. الرسائل الإلكترونية:

تبادل وقراءة وتخزين المعلومات في شكل رسائل معطيات بين آلات توجد في مواقع متباعدة، وليس من الضروري أن يكون المستقبل حاضرا وقت توجيه الرسالة.

وتخضع لتوصياتي الاتحاد الدولي للاتصالات X. 400 و X. 500 للاتحاد الدولي للاتصالات UIT.T

#### 2. المخاطبة الصوتية:

تبادل وتلقي وتسجيل رسائل صوتية في حواسيب رئيسية (serveurs) صوتية يمكن النفاذ إليها انطلاقا من أجهزة هاتفية عادية.

وتخضع لتوصية الاتحاد الدولي للاتصالات X. 485 للاتحاد الدولي للاتصالات UIT.T

### 3. الرسائل السمعية:

وضع منافذ لحواسيب رئيسية (serveurs) رهن تصرف المستعملين لأجل تسجيل رسائل وقراءة أو سماع رسائل انطلاقاً من جهاز هاتفي عادي.

### 4. تبادل معطيات معالجة معلوماتيا:

تبادل معطيات منسقة بطريقة موحدة بين مختلف التطبيقات الرائجة بين حواسيب شركاء تجاريين مع حد أدنى من التدخلات اليدوية.

### 5. الاستنساخ عن بعد المطور:

إقامة حواسيب رئيسية تمكن من إرسال واستنساخ وثائق مختلفة عن بعد (الرسائل والصور والرسوم) مع إمكانية حفظ الوثائق المذكورة والنفاز إليها.

### 6. خدمات المعلومات على الخط:

النفاز الآني إلى معلومات على الخط دون فترات انتظار.

### 7. خدمات النفاز إلى المعطيات بما في ذلك البحث عن المعطيات ومعالجتها:

النفاز إلى معلومات مخزنة في حواسيب رئيسية (serveurs) أو في بنوك معطيات أو هما معا باستعمال البنية التحتية للشبكة الهاتفية العامة أو شبكات إرسال المعطيات ووسائل التكيف البينية بوجه خاص.

### 8. نقل الملفات:

نقل وتبادل ملفات معلوماتية تتكون من نصوص وصور متحركة عند الاقتضاء بين آلات غير متجانسة توجد في مواقع متباعدة. ويساعد النقل كذلك على التسجيل البعدي للملفات انطلاقاً من آلات متباعدة.

### 9. تحويل البروتوكولات والشفرات:

تكيف البروتوكولات التي تستعمل بآلات مختلفة يكون تمثيل معطياتها الداخلي مختلفاً قصد تيسير الاتصال بين الآلات المذكورة.

### 10. خدمات الانترنت:

الرسائل الإلكترونية ونقل الملفات والتوصيل بآلة بعيدة والحوار الآني في شكل رسائل مكتوبة في مواضيع متنوعة بين مجموعة المستعملين والبحث عن المعلومات في الحواسيب الرئيسية (serveurs).

"11- التدبير التجاري لأسماء مجالات الأنترنت التي تتولى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات مسؤولية تدبيرها:

وضع رهن إشارة العموم، بمقابل، أسماء مجالات الأنترنت التي تتولى الوكالة مسؤولية تدبيرها وتسجيل وتدير هاته الأسماء وكذا تدبير المعلومات المتعلقة بها تطبيقاً للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

أضيف هذا البند بمقتضى المادة 1 من قرار وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 618-08 صادر في 5 ربيع الأول 1429 (13 مارس 2008)، وغير بمقتضى المادة 1 من قرار للوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 1081.24 الصادر في 13 من شوال 1445 (22 أبريل 2024) بتغيير قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة.

#### المادة الثانية:

يجوز لوزير المواصلات بناء على اقتراح من الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات أن يغير أو يتمم عند الحاجة قائمة الخدمات ذات القيمة المضافة المحددة أعلاه.

#### المادة الثالثة:

يسند إلى وزير المواصلات تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.